

والله اعلم
بما في
القول
والله اعلم
بما في
القول
والله اعلم
بما في
القول

لظهور وطعامه وكانت به السري خلالة وقامه من اذى **من الألب**
يستاك اي يدك اسانه بالسواك بالكسر وهو العود الذي يستاك به
كالمسوك وقد عده القدي والاكثرون من السنن وهو الأصح لما
ذكرنا في التبع ثم المستجاب يكون من بحة مع لزيادة ازالة تغير الفم
قالوا ويستاك بكل عود الأبرياء والقصب وافضلها الاربع ثم الزيتون
وان يكون طول شبر في غلظ المضرب ومن فوائده انه مطهرة للضر
ومضات الرب مطهرة الشيطان مفرجة للملائكة ويكفر الخبيثة ويزيد
في الحسنات ويذهب البلغم والقطنك ويشد الأسنان ويقوى المعدة و
يطيب نكهة الفم ويجلى البصر وينكأ استجابته في خمسة مواضع عند
اصفرار الأسنان وتغير الرائحة والقيام الى الصلوة وعند الوضوء وقال
في الكفاية واقا وقته يعنى في الوضوء فذكر في الكفاية البيهقي والولاية
والشفاء انه السواك قبل الوضوء وفي تحفة الفقهاء انه سنة حالة
المضمضة تكميلاً للانقاء وفي مبسوط شيخ الاسلام ومن السنة حالة
المضمضة ان يستاك انتهى وهذا ان كان له مسواك والاى وان لم
يكن له مسواك فالأصح اي يستاك بالأصبع قال في المحيط قال على
رضوانته عند التشويص بالسنبطة والأبهام سواك ولا يقوم الأصبع
الانظير الفم

مقام

مقام السواك عند وجوده ويستاك عرضاً لا طولاً اي مع عرض الأسنان هو
طول الفم لا العكس خشية الحاق الضرر بالثة ويبدأ بالجانب الأيمن من العليا
ثم باليسرى ثم باليمين السفلى ثم باليسرى منها ويدلك ظاهر الأسنان
وباطنها واطرافها ويبل المسواك ان كان يابساً ويقضه عند الاستاك
وعند الفراغ مسنة ومن الآداب ان يبالي في المضمضة والاستنشاق
وقال في الكفاية المبالغة فيها سنة لكن الظاهر انها مستحبة والمضغنة
قد اطلق الأدب على كثير من المستحبات الا ان يكون صائماً فلا يبالغ
فيها خشية الحاق الفساد بالصور والمضمضة بالمباغة قال بعضهم وهو
شيخ الاسلام جواهر زاده هو الفرقة في غير الصائم وهي تريد الماء في المباح
وقال صدر المشهد في تكبير الماء حتى يملأ الفم وقال في الخلاصة حد المضمضة
استباح جمع الفم والمباغة فيها ان يصل الماء الى الرأس خلقه والمباغة
في الاستنشاق جذب الماء بالنفوس حتى يصعد الى مخه بفتح الهم والماء
وكسرها وبضغتها وكجلس والمراد به هنا الحيشوم قال في الخلاصة
وحدا الاستنشاق ان يصل الماء الى المارده والمباغة فيه ان يجاوز المارده
ومن الأدب ان يدخل اصبعه المضمض في صياحه اذ يشاء اي تمهتها
عند المسح قال في فتاوى قاضيانم ينقل عن صاحبنا ادخال الأصبع في